المستملى فبعث الله على عاصم مثل نصب على المفعولية الظلة بضم
الظاء المعجمة وتشديد اللام اى السحابة المظلة من الدبر بفتح الدال
المهملة واسكان الموحدة ذكور النحل او الزنابير فحمت اى حفظته
من رسولهم فلم يقدروا ان يقطعوا على ع
من لحمه شيئا كلابى ذر عن الكشميهنى فلم يقدر بضم اوله وفتح ثالثه
ولابى ذر عن المستملى والكشميهنى ان يقطع بضم اوله وفتح ثالثه
مبنيا للمفعول من لحمه شئ بالرفع نايب عن الفاعل كان حلف
لا يمس مشركا ولا يمسه مشرك فبر الله قسمه وانما حمه الله
تعالى من القتل وحماه من قطع شئ من بدنه كان القتل موجب
للشهادة بخلاف القطع فلا ثواب فيه مع ما فيه من هتك حرمته
وذكر انه لما انزل بخبيب اذا هو رطب لم يتغير بعد اربعين يوما
ودمه على جرحه وهو يتبض دما كالمسك وهذا الحديث اخرجه
ايضا فى التوحيد وفى المغازى وابو داود فى الجهاد والنسائى فى
السير وفيه الشعر دون الدعا باب وجوب

فكاك الاسير من ايدى العدو بمال او بغير مال فيه ابى فى
الباب عن ابى موسى الاشعرى رضى الله عنه عما وصله فى الاطعمة
والنكاح عن النبى صلى الله عليه وسلم وسقط هذا التعليق فى
رواية ابى ذر وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البغلانى
وسقط لابى ذر ابن سعيد قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد
عن منصور هو ابن المعتمر عن ابى وائل شقيق بن سلمة عن ابى
موسى الاشعرى رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم فكوا العانى بالعين المهملة وبعد الالف نون على
وزن القاضى قال جرير او قتيبة يعنى الاسير اى من المسلمين

من بيت

من بيت المال وسقط لفظ يعنى لابى ذر وفى رواية له فكوا العانى
اى الاسير بدل يعنى واطعموا الجايع اى متاوغيره وعودوا
المريض وهذه الاخيرة سنة مؤكدة والاوليتان فرض كفاية
كذا عليه كانت العلماء قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد
ابن عبد الله بن يونس التميمى اليربوعى الكوفى قال حدثنا زهير
هو ابن معاوية ابو خيثمة الجعفى الكوفى قال حدثنا مطرف
بضم الميم وفتح الطاء المهملة وكسر الراء المشددة بعد ها فا ابن طريف
الحارثى الكوفى ان عامرا الشعبى حدثهم عن ابى جحيفة بضم
الجيم وفتح الحا المهملة وبعد التحتية الساكنة فاو وهب بن عبد الله
السوائى رضى الله عنه انه قال قلت لعلى رضى الله عنه هل
عندكم اهل البيت النبوى شئ من الوحى خصكم به النبى صلى الله
عليه وسلم دون غيركم كذا فى الشيعة الا فى كتاب الله قال
لا والذى فلق الحبة اى شقها فى الارض حتى نبتت ثم اثمرت
فكان منها حب كثير وزرا النسمة اى خلقها ما اعلمه عندنا الا فهما
بسكون الهاء وفتحها والنصب ولابى ذر الا فهم بالرفع وفتح الهاء قاله
ابن بسيدة يعطيه الله رجلا فى القران فيه جواز استخراج
العالم من القران بفهمه مالم يكن منقولا عن المفسرين اذا وافق
اصول الشريعة وهذا فيه تاييد لقول امام دار الهجرة مالك
رحمه الله ليس العلم بكثرة الرواية وانما هو نور يقذفه
الله فى قلب من يشاء وما فى هذه الصحيفة وهى لورقة
المكتوبة وكانت معلقة بقبضة سيفه وعند النسائى فاخرج
كتابا من قراب سيفه قال ابو جحيفة قلت لعلى رضى الله عنه
وما فى اى شئ فى هذه الصحيفة قال فيها العقل اى حكم العقل

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)